

Distr.: General
1 April 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الأربعون

٢٥ شباط/فبراير - ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

مذكرة شفوية مؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة من البعثة الدائمة
للجمهورية العربية السورية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى
أمانة مجلس حقوق الإنسان

تهدي البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف تحياتها إلى أمانة مجلس حقوق الإنسان وتتشرف بأن ترفق طيه رسالة مؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية إلى رئيس المجلس (انظر المرفق)، وترجو البعثة الدائمة ترجمة هذه المذكرة الشفوية ومرفقها إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية وتعميمها بوصفها وثيقة من وثائق الدورة الأربعين للمجلس في إطار البند ٤ من جدول الأعمال.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-05349(A)



* 1 9 0 5 3 4 9 *

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠١٩ الموجهة من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى أمانة مجلس حقوق الإنسان

[الأصل: بالعربية]

رسالة موجهة من المندوب الدائم للجمهورية العربية السورية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان

أكتب إليكم بتعليمات من حكومتي بخصوص تقرير لجنة التحقيق المعنية بالجمهورية العربية السورية، المقدم تحت البند الرابع من جدول أعمال الدورة الأربعين لمجلس حقوق الإنسان، الصادر بالوثيقة رقم (A/HRC/40/70) الذي يصدر معدوه على الاسترشاد في عملهم بنهج أحادي منحاز وسَم على مدار السنوات الماضية طبيعة جميع تقارير اللجنة المقدمة منذ إنشائها، وعلى تبني مقارنة مسبقة للأوضاع في الجمهورية العربية السورية، وهو أمر مرفوض جملة وتفصيلاً.

وإذ تجدد الحكومة السورية التأكيد على موقفها الرفض للاعتراف بهذه اللجنة، التي أنشأت ويتم تمديد ولايتها بقرارات مسبقة وغير توافقية اعتمدها المجلس بالتصويت ودون موافقة الدولة المعنية، وموقفها الرفض أيضاً للاعتراف بالتقارير الصادرة عنها، فإننا نود تنفيذ عدد من الاتهامات التي وردت في تقرير اللجنة الصادر بالوثيقة رقم (A/HRC/40/70)، والرد على الفبركات والمغالطات التي تم الترويج لها توضيحاً للحقائق، مع التأكيد على أن هذه الملاحظات لا تعتبر اعترافاً بولاية اللجنة.

١ - ليس بغريب على اللجنة أن تخصص جانباً كبيراً من تقريرها الحالي للترويج لادعاءات تهدف إلى عدم تشجيع اللاجئين السوريين على العودة إلى ديارهم، فهي لم تكن يوماً، ومنذ بداية ولايتها، إلا وسيلة للترويج لأجندات الدول التي أنشأتها وتدعم ولايتها:

نود التأكيد على أن الحكومة السورية دعت على الدوام جميع السوريين الذين اضطرتهم الأحداث التي شهدتها البلاد إلى مغادرتها للعودة إلى وطنهم الأم بعد تحرير مناطق واسعة من المجموعات الإرهابية المسلحة، مؤكدةً على ضرورة أن يكون خيار العودة طوعياً ويحفظ كرامة جميع العائدين، وعلى مسؤوليتها عن ضمان سلامة مواطنيها وأمنهم وتأمين متطلبات الحياة الكريمة لهم.

دأبت الحكومة السورية على مراجعة المعايير القانونية القائمة لتذليل كافة العقبات أمام عودة المواطنين السوريين وتبسيط إجراءات عودتهم والتركيز على المحاور الأساسية لتأمين مستلزمات الحياة، وهي مستمرة بالبرامج والخطط الإنسانية والتنموية العامة أو تلك التي تخصص لتلبية احتياجات هذه المناطق، مع التركيز على المحاور الأساسية لتأمين مستلزمات الحياة المتمثلة بتأمين السكن والبرامج المناسبة لخلق فرص العمل وتحسين مستويات المعيشة.

ودعت وكالات الأمم المتحدة في سوريا إلى المشاركة في دعم هذه الجهود، وفقاً للولايات المنوطة بها وبموجب أحكام القانون الدولي ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

ومن هذا المنطلق، فإن كافة الحقوق والحريات التي يكفلها الدستور السوري يتمتع بها العائدون من الخارج والنازحون داخلياً أينما وجدوا شأنهم شأن كافة المواطنين السوريين على حد سواء ودون تمييز، ولا أساس لما أوردته اللجنة عن عمليات اعتقال أو احتجاز تستهدفهم.

٢- ترفض الجمهورية العربية السورية حديث اللجنة عن ما أسمته حالة "الغياب العام لسيادة القانون" في جميع أنحاء البلاد، وتخصيصها في هذا المجال للمناطق التي تم تحريرها، وذلك في إصرار منها على خلق صورة بعيدة كل البعد عن واقع عمل المؤسسات الوطنية في الجمهورية العربية السورية، فالسلطان التشريعية والقضائية لم تتوقفا عن عملهما يوماً، بل على العكس، حركة التطوير التشريعي مستمرة من خلال مراجعة العديد من التشريعات وتعديلها. وقد شهد العام ٢٠١٨ تطورات عديدة في المجال القضائي تمثلت في افتتاح العديد من المحاكم وإعادة تأهيلها وإصدار العديد من التعاميم من قبل وزارة العدل لمتابعة أساليب جديدة من الجرائم نتجت عن ممارسات المجموعات الإرهابية المسلحة، كما أدخلت العديد من التحديثات على هيكلية القضاء وعمله بغرض معالجة هذه الآثار.

وكان تأهيل المحاكم وإعادة تفعيلها أولوية في المناطق التي تم تحريرها، ففي الغوطة الشرقية، على سبيل المثال، تم خلال عام ٢٠١٨ تجهيز العديد من المحاكم وإعادة تأهيلها للعمل، كمحكمة عربين وحرستا، وتم افتتاح الجمع القضائي في ييبلا وكفربطنا، إضافة لترميم الجمع القضائي في دوما، وتعكف هذه المحاكم على معالجة العديد من القضايا خاصة فيما يتعلق بتثبيت المعاملات التي عانت من فراغ وفوضى في ظل انتشار المجموعات الإرهابية المسلحة.

إن غياب سيادة القانون كان على الدوام هدفاً للمجموعات الإرهابية المسلحة ونتيجة لممارستها بحق مؤسسات الدولة التي استهدفتها حرقاً وتدميراً وتخريباً واغتيالاً لطواقمها، وهنا نود التأكيد على أن ما أسمته اللجنة بـ "الهياكل المتوازية" أو غيرها من التشكيلات "القضائية" و"الإدارية" التي أشير إليها في مناطق انتشار هذه المجموعات هي كيانات غير شرعية، كل ما ينتج عنها باطل ولاغ، وهي لم تكن يوماً إلا أداة لنشر التهيب والفوضى ولترجمة الأجندات التدميرية للمجموعات الإرهابية وللدول الداعمة لها.

٣- إن استمرار اللجنة بدفاعها عن منظمة "الخوذ البيضاء" الإرهابية وتقديم إرهابيها تحت مسمى "متطوعي دفاع مدني" هو أمر مخجل بعد أن ثبت للجميع تبعية هذه المنظمة لجبهة النصرة الإرهابية، وأنه ليس لها دور في أعمال الدفاع المدني ذات الطابع الانساني، فكل ما تقوم به هو فبركة الفيديوها واختلاق الأكاذيب حول ما يسمى الملف الكيميائي السوري، وارتكاب أعمال إرهابية وإجرامية بحق السوريين.

٤- فيما يتعلق بمخاوف اللجنة وادعاءاتها بشأن الحصول على الوثائق المدنية وعمل مراكز الأحوال المدنية، كعادتها تقوم اللجنة بتشويه وإغفال الجهود التي تبذلها الحكومة السورية من أجل خدمة شعبها والتخفيف من معاناته، كالتعديلات المتتالية التي طرأت على قانون الأحوال المدنية لجهة تبسيط الحصول على هذه الوثائق، وإعادة تأهيل وتجهيز العديد من مراكز الأحوال المدنية التي دمرتها المجموعات الإرهابية المسلحة، والذي تم قسم منها بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة، إضافة إلى قيام عدد من الجمعيات الأهلية بتنفيذ مشاريع لتقديم المساعدة للمواطنين في هذا المجال.

٥- من جديد تشير اللجنة بصورة عابرة إلى نشأة "التحالف الدولي" دون تقديم توصيف قانوني يوضح عدم شرعيته وخرقه لمبادئ أساسية يقوم عليها ميثاق الأمم المتحدة، وتتابع اللجنة محاباتها لهذا "التحالف" فتتردد في توصيف جرائمه ومجازره التي أزهقت أرواح المدنيين الفارين من "تنظيم داعش" الإرهابي على أنها جرائم حرب متكاملة الأركان، وما ذلك إلا دليل على أنها تطبق معيار الإثبات الذي ادعت التزامها بضوابطه بشكل انتقائي.

٦- من اللافت في عمل اللجنة غياب حرصها على سيادة القانون على الصعيد الدولي، وصمتها عن استمرار بعض الدول في سياسات العدوان والاحتلال تجاه الأراضي السورية، في انتهاك صارخ لمبادئ وأحكام القانون الدولي، وبما يشكل اعتداء على سيادة البلاد ويقوض مسارات استعادة الأمن والاستقرار إلى عموم الأراضي السورية، ويهدد السلم والأمن الدوليين، وتجاهلها التام لمسؤولية هذه الدول بموجب أحكام هذا القانون.

٧- إن معالجة اللجنة للدور التركي في الجمهورية العربية السورية يقوم على مغالطات كبيرة من ناحية الواقع والقانون، فتركيا دولة احتلال، دعمت الإرهاب في سوريا منذ بداية الأحداث التي مرت بها، وقد فشلت حتى الآن في تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاق سوتشي فيما يتعلق بالمجموعات الإرهابية المسلحة، الأمر الذي يطيل أمد معاناة السوريين في المناطق التي تنتشر فيها هذه المجموعات. ومع كل هذا لا تزال اللجنة تحاول تبرئتها من ارتباطها وسيطرتها على المجموعات الإرهابية المسلحة وتحكمها بها على الرغم من أنها تطرقت إلى العديد من الحوادث والأمثلة التي تثبت تحقق معيار هذه السيطرة.

٨- أما عن ادعاءات اللجنة بأن القوات الموالية للحكومة قد شنت عدداً من الهجمات على المنطقة المنزوعة السلاح: إن خرق اتفاق المنطقة منزوعة السلاح هو ممارسة يومية للمجموعات الإرهابية المسلحة، تحاول من خلاله التسلل إلى المناطق الآمنة واستهداف الأحياء السكنية بأسلحة عشوائية، كالقذائف الصاروخية والهاون، أو مهاجمة نقاط الجيش السوري المتمركزة حول القرى والبلدات الآمنة لحمايتها من الإرهابيين. تأتي عمليات الجيش السوري رداً على هذه الخروقات من خلال عمليات محدودة ومركزة تلتزم فيها بمبادئ القانون الدولي الإنساني خاصة الحيطة والتناسب والتمييز.

٩- ترفض الجمهورية العربية السورية استمرار اللجنة في استخدام عبارة "أطراف النزاع" مساوية بذلك بين حكومة شرعية ومشروعة تقوم بواجبها الدستوري لحماية شعبها وضمان سلامة ووحدة أراضيها من خطر الإرهاب وفقاً لأحكام القانون الدولي ومبادئه، وبين مجموعات إرهابية مسلحة أنشأتها ومولتها وسلحتها ودعمتها بمختلف أشكال ومستويات الدعم دول استخدمت الإرهاب أداة في حربها على سورية، أو ميليشيات غير قانونية تعتمد على دعم خارجي من هذه الدول التي تستخدمها في تحقيق أجنداتها التي تهدد وحدة وسلامة الأراضي السورية.

١٠- حول ما أورده اللجنة عن النظام التعليمي في إدلب: كان النظام التعليمي على الدوام هدفاً للتدمير من قبل المجموعات الإرهابية المسلحة التي لم تكف عن محاولات تعطيله واستهداف بنيته التحتية أو التشويش على مضمون العملية التعليمية.

قامت الحكومة السورية بتبني استراتيجية تهدف إلى ضمان متابعة العملية التعليمية في المحافظة وتعويض الفاقد التعليمي للطلبة، فاستمرت بتزويد ٨٠٠ مدرسة في إدلب بالكتب والمواد المدرسية والتعليمية كافة، حيث تتابع مديرية تربية إدلب عملها من محافظة حماة، ويتم تسليم الرواتب بشكل منتظم للمعلمين الذين اعتبرتهم الحكومة السورية قائمين على رأس عملهم. وسهلت الحكومة امتحانات الشهادات الثانوية والتعليم الأساسي التي تم تنظيمها في محافظة حماة، من خلال تجهيز الظروف المناسبة لتأدية الامتحانات مثل تأمين مراكز إقامة مؤقتة للطلاب إلى حين الانتهاء من امتحاناتهم، وتخصيص مبالغ مالية لهم لتغطية نفقات سفرهم، دون التعرض لأي منهم. علماً أنه تم إيجاد مقرات مؤقتة لكافة مديريات المؤسسات الرسمية، بما فيها التربوية، لمحافظة إدلب في محافظة حماة.

وهنا ننفي نفيّاً قاطعاً ما أوردته اللجنة حول مزاعم تعرض المعلمين لمضايقات من أي نوع في توجيههم لاستلام رواتبهم وإن هذا يشكل جزءاً من التشويه الرخيص لإنجازات سوريا. وإن كان هنالك من إجراءات تدقيق تتم للخارجين من مناطق انتشار المجموعات الإرهابية فهي إجراءات روتينية، تهدف لتحقيق هدف مشروع ألا وهو حماية الدولة لمواطنيها من خطر تسرب الإرهابيين من هذه المناطق مستغلين التسهيلات التي تقدمها الحكومة للمعلمين، وتنفذ هذه الإجراءات على أساس مراعاة مبدأي المساواة وعدم التمييز، كمبدأين راسخين في القانون الدولي لحقوق الإنسان وفي الدستور السوري.

١١ - تؤكد الجمهورية العربية السورية إدانتها لكل المحاولات التي تهدف لتشويه صورة الحكومة السورية والتي تقوم بها بعض الدول الشريكة بشكل أساسي في الحرب الإرهابية على سوريا، مثل فرنسا التي كانت على الدوام رأس الحربة بدعم الإرهاب ويديها ملطخة بالدماء السورية منذ الأيام الأولى للحرب الإرهابية التي انخرطت بها ضد سوريا.

١٢ - فيما يتعلق بالادعاءات التي أوردتها التقرير حول تطبيق بعض القوانين السورية نود التأكيد على أن كافة القوانين السورية تطبق وفقاً للضمانات الموضوعية والإجرائية الواردة في نصوصها وفي تعليماتها التنفيذية ووفقاً لقوانين أصول المحاكمات السورية.

١٣ - فيما يتعلق بمخيم الركبان: إن المسؤول الوحيد عن الكارثة الإنسانية التي يعيشها أهلنا في مخيم الركبان هو الاحتلال الأمريكي وأدواته التي منعتهم بالقوة والتهديد من مغادرته أو طالبتهم بمبالغ باهظة مقابل ذلك، على الرغم من الممرات الآمنة التي تم فتحها مؤخراً من قبل الدولة السورية لكل راغب في المغادرة، ونود التذكير هنا بأن الحكومة السورية كانت قد وافقت على تسير قافلة ثانية مشتركة بين الهلال الأحمر العربي السوري والأمم المتحدة إلى المخيم خلال شهر شباط/فبراير ٢٠١٩، خلال ذلك لقحت وزارة الصحة السورية ما يزيد عن ٥ آلاف طفل في المخيم.

وكما أشرنا أعلاه، قررت الحكومة السورية فتح ممرين إنسانيين لخروج نازحي مخيم الركبان إلى مدنها وقراهم، وقد بدأت نقاط العبور عملها في بلدي جليب وجبل العراب، إلا أن الاحتلال الأمريكي والمليشيات التابعة له هو من عرقل ذلك ومنع المدنيين من المرور.

وبتاريخ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٩ جددت الحكومة السورية الدعوة لأهلنا في المخيم للخروج منه إلى مدنهم وقراهم، وأكدت على أنها ستقدم كل التسهيلات لنقلهم إلى أماكن سكنهم وتقديم كل التسهيلات اللازمة لتحقيق الهدف.

إن سبب المعاناة والظروف القاسية في عدد من المخيمات التي أشار إليها التقرير، هو ممارسات الميليشيات المسيطرة عليها، وإنهاء هذه المعاناة يكون بإنهاء الوجود غير الشرعي للدول التي تدعم هذه الميليشيات في الأراضي السورية، وعودتها إلى سيطرة الحكومة السورية لتكون ضمن الخطط التي تقوم بها في كافة أراضيها وبالتعاون مع الأمم المتحدة، بعيداً عن استغلال قاطني هذه المخيمات لأساليب سياسية.

١٤ - بعد كل هذا الفشل في عمل اللجنة وخاصة ابتعادها عن الموضوعية والحياد والاستقلالية، فإن الجمهورية العربية السورية لا تنتظر تحقيقات اللجنة لإنصاف ضحايا الاعتداءات الإرهابية التي طالت السوريين على مر سنوات الأحداث التي شهدتها البلاد، كما هو حال ضحايا الاعتداء بالغازات السامة الذي استهدف الأحياء المدنية في حلب نتيجة قيام بعض الدول بتسهيل وصول المواد الكيميائية إلى المجموعات الإرهابية المسلحة بغية استخدامها ضد الشعب السوري واتهام الحكومة السورية بذلك.

بناء على ما سبق فإن التقرير الحالي للجنة يقوم، كما هو حال تقريرها السابق، على أخطاء في سرد الوقائع وفي المنهجية القانونية المعتمدة في تحليلها لعل أهمها تبني معايير انتقائية ومزاجية للإثبات، وهو ما يدفعنا من جديد لرفض هذا التقرير ونتائجه بصورة تامة.

حسام الدين آلا
السفير والمندوب الدائم